



المدرسة العالمية الخاصة

UNIVERSAL PRIVATE SCHOOL

عقد تسجيل الطالب واتفاقية ولي الأمر وسياسة القبول والتسجيل

للعام الدراسي 2026-2027

أولاً: الحضانة والولاية القانونية

يقر ولي الأمر بأنه صاحب الصلاحية القانونية في تسجيل الطالب ومتابعة شؤونه التعليمية، وأن جميع المعلومات المتعلقة بالحضانة أو الولاية أو حق الاستلام أو التواصل مع الطالب قد تم الإفصاح عنها للمدرسة بشكل كامل.

ويلتزم ولي الأمر بتزويد المدرسة بأي أحكام أو مستندات قانونية ذات صلة، وإبلاغ المدرسة فوراً بأي تغيير يطرأ على هذه البيانات.

رابعاً: صحة البيانات والمستندات

يقر ولي الأمر بأن جميع البيانات والمعلومات والمستندات المقدمة إلى المدرسة صحيحة وكاملة وحديثة، ويتحمل مسؤولية أي معلومات غير صحيحة أو ناقصة أو مضللة كما يلتزم بإبلاغ المدرسة فوراً بأي تغيير في بيانات الطالب أو الأسرة أو حالته الصحية أو التعليمية أو السلوكية.

خامساً: مستندات القبول والتسجيل

يلتزم ولي الأمر بتقديم جميع المستندات المطلوبة لإتمام عملية التسجيل، والتي قد تشمل، بحسب حالة الطالب ومتطلبات الجهات المختصة:

1. جواز سفر الطالب.
2. الهوية الإماراتية للطالب.
3. جواز سفر ولي الأمر.
4. الهوية الإماراتية لولي الأمر.
5. شهادة الميلاد.
6. الصور الشخصية.
7. آخر شهادة أو تقرير دراسي.
8. شهادة الانتقال أو النقل المدرسي عند الحاجة.
9. سجل التطعيمات والمستندات الصحية المطلوبة.
10. التقارير الطبية أو النفسية أو التعليمية ذات الصلة، عند وجودها.
11. خطط الدعم التعليمية السابقة، إن وجدت.
12. أي مستندات أخرى تطلبها المدرسة أو الجهات التعليمية المختصة.

ولا يعتبر ملف الطالب مكتملاً إلا بعد استيفاء المستندات المطلوبة ويحق للمدرسة عدم تسجيل الطالب أو سحبه في حال عدم توفير أي من المتطلبات الرسمية كما يحق لها تسجيل طالب جديد بدلاً منه في حال تأخر ولي الأمر بتوفير المستندات في مدة أقصاها ثلاث أيام عمل .

سادساً: إجراءات القبول والتسجيل

يتم قبول الطالب وفق الطاقة الاستيعابية المتاحة، ومتطلبات الصف والمنهج، والإجراءات المعتمدة لدى المدرسة والجهات التعليمية المختصة ويحق للمدرسة إجراء مقابلات أو تقييمات أكاديمية أو تشخيصية مناسبة لتحديد مستوى الطالب واحتياجاته التعليمية، واستخدام نتائجها لأغراض التخطيط التعليمي وتحديد مستوى الدعم المناسب.

سابعاً: قرار القبول

بعد استكمال إجراءات القبول، تقوم المدرسة بإصدار القرار المناسب بشأن تسجيل الطالب، ويجوز أن يكون القبول نهائياً أو مشروطاً باستكمال مستندات أو متطلبات محددة وفق الأنظمة والإجراءات المعتمدة وفي حال عدم توفيرها يحق للمدرسة إلغاء تسجيل الطالب كما ورد في البند الخامس.

ثامناً: أطراف الاتفاقية

تم إبرام هذه الاتفاقية بين:

الطرف الأول: المدرسة العالمية الخاصة. Universal Private School – Al Ain –

الطرف الثاني: ولي أمر الطالب/الطالبة.

ويقر الطرفان بأن هذه الاتفاقية تنظم العلاقة التعليمية والإدارية بين المدرسة وولي الأمر للعام الدراسي 2026-2027.

تاسعاً: الرسوم الدراسية

يلتزم ولي الأمر بسداد الرسوم الدراسية المعتمدة من الجهات المختصة وفق المواعيد وآلية السداد التي تحددها المدرسة. وتوضح المدرسة قيمة الرسوم وأي رسوم إضافية معتمدة قبل إتمام التسجيل.

عاشراً: السداد والتأخر في دفع الرسوم

يلتزم ولي الأمر بسداد الأقساط في المواعيد المحددة وفي حال التأخر في السداد، يحق للمدرسة اتخاذ الإجراءات المسموح بها وفق السياسات واللوائح المعتمدة من الجهات المختصة، بعد إشعار ولي الأمر حسب الإجراءات المتبعة.

الحادي عشر: الخصومات والمنح

تطبق الخصومات والمنح والعروض الدراسية وفق الشروط التي تعتمدها المدرسة والجهات المختصة ولا يعتبر أي خصم أو منحة سارياً إلا بعد اعتماده وتوثيقه رسمياً ويحق للمدرسة إلغاء الخصم في حال تخلف ولي الأمر عن الدفع في المواعيد المحددة.

الثاني عشر: الدفع من جهة أخرى

في حال قيام شركة أو مؤسسة أو جهة حكومية أو خيرية أو أي طرف ثالث بسداد الرسوم، يلتزم ولي الأمر باستكمال المستندات والإجراءات المطلوبة ولا يعفي ذلك ولي الأمر من مسؤولية متابعة الرسوم والتأكد من إتمام السداد في المواعيد المحددة وفي حال وجود مبالغ مستردة لولي الأمر يتم تحويلها من المدرسة إلى مصدر الدفع وليس ولي الأمر.

الثالث عشر: الانسحاب والتحويل

في حال رغبة ولي الأمر في سحب الطالب أو نقله إلى مدرسة أخرى، يجب تقديم طلب رسمي إلى المدرسة واستكمال إجراءات النقل والتحويل المعتمدة وتطبيق أحكام استرداد الرسوم والمبالغ المستحقة وفق سياسة الرسوم الدراسية واللوائح المعمول بها.

الرابع عشر: إعادة التسجيل

تتم إعادة تسجيل الطالب للعام الدراسي التالي وفق المواعيد والإجراءات التي تحددها المدرسة والجهات المختصة. ويجوز للمدرسة عدم تجديد التسجيل في الحالات التي يسمح بها النظام والسياسات المعتمدة، وبعد استكمال الإجراءات اللازمة وإبلاغ ولي الأمر.

الخامس عشر: الإفصاح عن الاحتياجات التعليمية الإضافية

يلتزم ولي الأمر بالإفصاح الكامل عن أي احتياجات تعليمية إضافية أو صعوبات تعلم أو اضطرابات نمائية أو حالات صحية أو نفسية أو سلوكية قد تؤثر على تعلم الطالب أو سلامته أو احتياجاته التعليمية كما يلتزم بتقديم التقارير والتقييمات المتوفرة لديه عند التسجيل أو عند طلب المدرسة لها بحيث تكون التقارير السلوكية والنفسية والصحية من المراكز والجهات المعتمدة من قبل دائرة التعليم والمعرفة والمنشورة على موقعها الرسمي أو المستشفيات الحكومية.

السادس عشر: التقارير الطبية والنفسية والتعليمية

عند الحاجة، يحق للمدرسة طلب تقارير أو تقييمات محدثة من متخصص مؤهل ومرخص أو من جهة صحية أو تخصصية مناسبة، بهدف:

1. فهم احتياجات الطالب.
2. تحديد مستوى الدعم المطلوب.
3. إعداد أو تحديث خطة الدعم.
4. ضمان سلامة الطالب.
5. تحديد التسهيلات والتعديلات المناسبة.
6. متابعة تقدم الطالب وفاعلية الدعم.

ويلتزم ولي الأمر بالتعاون مع المدرسة وتوفير التقارير المطلوبة خلال المدة المحددة.

السابع عشر: الدمج والدعم التعليمي

تقوم المدرسة، من خلال رئيس قسم الدمج وفريق الدعم المختص، بدراسة احتياجات الطالب وتحديد مستوى الدعم المناسب بناءً على التقييمات والمعلومات المتاحة.

وقد تشمل خدمات الدعم:

- التدريس المتميز.
- التسهيلات والتعديلات التعليمية.
- الدعم الأكاديمي.
- الدعم السلوكي والاجتماعي والانفعالي.
- خطط الدعم التعليمية وتعديل السلوك.
- المتابعة الفردية.
- الإحالة إلى الخدمات التخصصية عند الحاجة.

الثامن عشر: المساعد الفردي للطالب: Individual Assistant

يحق للمدرسة، بعد دراسة احتياجات الطالب التعليمية أو الصحية أو السلوكية أو الوظيفية، أن تطلب توفير مساعد فردي للطالب (1:1) عندما تشير التقييمات أو الملاحظات المهنية إلى أن وجود هذا الدعم ضروري أو مناسب لضمان سلامة الطالب أو حصوله على الدعم التعليمي والوظيفي المناسب.

وقد تشمل أسباب طلب المساعد الفردي ما يلي:

1. الحاجة إلى إشراف إضافي لضمان السلامة.
2. صعوبات الحركة والتنقل.
3. احتياجات التواصل.
4. الحاجة إلى دعم أكاديمي فردي أو قريب.
5. صعوبات التنظيم الذاتي أو السلوك.
6. الحاجة إلى المساعدة في المهارات اليومية والاستقلالية.
7. حالات صحية أو وظيفية تتطلب إشرافاً إضافياً.
8. الحاجة إلى مساعدة الطالب في الوصول إلى المنهج أو الأنشطة المدرسية.
9. أي احتياجات إضافية يحددها فريق الدمج أو المختصون.

ويتم تحديد الحاجة إلى المساعد الفردي بناءً على احتياجات الطالب والتقارير المهنية المتوفرة وخطة الدعم ورأي فريق الدمج والجهات المختصة عند الحاجة ويلتزم ولي الأمر عند طلب المدرسة توفير مساعد فردي بالتعاون مع المدرسة واستكمال الإجراءات والموافقات والمستندات المطلوبة، بما في ذلك أي متطلبات مالية أو تعاقدية أو ترخيصية تنطبق وفق السياسات المعتمدة من دائرة التعليم والمعرفة والجهات الرسمية ولا يعفي توفير المساعد الفردي المدرسة من مسؤولياتها التعليمية أو التزاماتها القانونية تجاه الطالب.

التاسع عشر: الخدمات التخصصية

يجوز للمدرسة، عند الحاجة، إحالة الطالب إلى خدمات تخصصية مناسبة، وقد تشمل:

- علاج النطق واللغة.
- العلاج الوظيفي.
- الدعم النفسي.
- الدعم السلوكي.
- الخدمات التعليمية المتخصصة.
- أي خدمات أخرى يوصي بها المختصون.

وتقدم الخدمات التخصصية وفق المتطلبات التنظيمية والترخيصية المعمول بها.

العشرون: عدم تقديم التقارير أو عدم التعاون

في حال طلبت المدرسة معلومات أو تقارير ضرورية لفهم احتياجات الطالب أو سلامته أو التخطيط للدعم، ولم يقدّم ولي الأمر بتقديمها أو رفض التعاون، تقوم المدرسة بتوثيق الطلب وتوضيح سببه وأثر عدم توفر المعلومات على عملية التقييم والدعم، ثم تتخذ إجراءات المتابعة المناسبة وفق سياسات المدرسة والجهات المختصة كما يحق لها تأجيل تسجيل الطالب إذا كانت الحالة تستدعي ذلك لحين توفير التقارير التي تساهم في دعم الطالب سلوكياً وأكاديمياً ونفسياً وتحقيق أهداف التعليم.

وفي حال أصبحت الحالة مرتبطة بسلامة الطالب أو حماية الطفل أو بأي واجب قانوني بالإبلاغ، تتخذ المدرسة الإجراءات والإحالات المطلوبة وفق القوانين والسياسات المعمول بها ولا يعتبر هذا البند إعفاءً للمدرسة من مسؤولياتها القانونية، وإنما يوضح أن عدم تعاون ولي الأمر أو عدم توفر المعلومات اللازمة قد يؤثر في قدرة المدرسة على التقييم والتخطيط للدعم المناسب.

الحادي والعشرون: التقييم والمتابعة الأكاديمية

تقوم المدرسة بتقييم تقدم الطالب بصورة دورية باستخدام أدوات التقييم المناسبة.

وتستخدم نتائج التقييم لتحديد مستوى الطالب وتقدمه الأكاديمي واحتياجاته التعليمية وفعالية التدخلات والحاجة إلى تعديل خطة الدعم.

الثالث والعشرون: الحضور والالتزام بالدوام

يلتزم ولي الأمر بضمان حضور الطالب وانتظامه في المدرسة في المواعيد المحددة ويجب تقديم المبررات والمستندات المطلوبة عند الغياب وتتابع المدرسة حالات الغياب والتأخر وفق السياسة المعتمدة.

الرابع والعشرون: حماية الطالب وسلامته

تلتزم المدرسة بتوفير بيئة تعليمية آمنة وداعمة واتخاذ الإجراءات المناسبة لحماية الطالب من الإساءة أو الإهمال أو التنمر أو أي خطر يهدد سلامته ويلتزم ولي الأمر بالتعاون مع المدرسة والإبلاغ عن أي مخاوف تتعلق بسلامة الطالب أو حمايته.

الخامس والعشرون: الصحة النفسية والرفاه

تعمل المدرسة على دعم الصحة النفسية والرفاه الاجتماعي والانفعالي للطلاب من خلال الوقاية والتوعية والتدخل المبكر والإحالة إلى الخدمات المناسبة عند الحاجة.

السادس والعشرون: السلوك والانضباط

يلتزم الطالب وولي الأمر بسياسة سلوك الطالب ومدونة السلوك المعتمدة لدى المدرسة وتتعامل المدرسة مع المخالفات السلوكية وفق الإجراءات التربوية والانضباطية المعتمدة، مع مراعاة عمر الطالب واحتياجاته وظروفه.

السابع والعشرون: الهواتف والأجهزة الإلكترونية

يلتزم الطالب بسياسة المدرسة المتعلقة بالهواتف والأجهزة الإلكترونية ويجوز للمدرسة تنظيم أو تقييد استخدام هذه الأجهزة أثناء اليوم الدراسي وفق السياسة المعتمدة وتطبيق لائحة السلوك.

الثامن والعشرون: الزى المدرسي

يلتزم الطالب بالزي المدرسي المعتمد من المدرسة، وفق المواصفات والمواعيد التي تعلنها الإدارة.

التاسع والعشرون: النقل المدرسي

في حال استخدام الطالب لخدمة النقل المدرسي، يلتزم ولي الأمر والطالب بسياسة النقل والسلامة المعتمدة لدى المدرسة.

ويلتزم الطالب بتعليمات السائق والمشرفة وقواعد السلامة داخل الحافلة.

الثلاثون: المحافظة على ممتلكات المدرسة

يلتزم الطالب بالمحافظة على ممتلكات المدرسة ومرافقها وممتلكات الآخرين وفي حال تسبب الطالب في إتلاف متعمد أو نتيجة سلوك غير مسؤول، تطبق الإجراءات المعتمدة بشأن المسؤولية عن الضرر.

الحادي والثلاثون: حقوق ولي الأمر

يحق لولي الأمر:

1. الحصول على المعلومات المتعلقة بتقدم الطالب.
2. التواصل مع المعلمين والإدارة عبر قنوات التواصل الرسمية.
3. حضور الاجتماعات المقررة.
4. الاطلاع على التقارير التعليمية ذات الصلة.
5. المشاركة في وضع ومراجعة خطط الدعم عند الحاجة.
6. تقديم الملاحظات والشكاوى وفق الإجراءات المعتمدة.

الثاني والثلاثون: التزامات ولي الأمر

يلتزم ولي الأمر بما يلي:

1. التعاون مع المدرسة.
2. الالتزام بالسياسات والإجراءات المدرسية.
3. متابعة حضور الطالب وانتظامه.
4. متابعة المستوى الأكاديمي للطالب.
5. تقديم المعلومات الصحية والتعليمية اللازمة.
6. تقديم التقارير المطلوبة عند الحاجة.
7. توفير مساعد فردي للطالب اذا طلبت المدرسة ذلك للمساهمة في دعم الطالب اكااديمياً ونفسياً وسلوكياً
8. حضور الاجتماعات التي تطلبها المدرسة.
9. الاستجابة لمراسلات المدرسة.
10. دعم الطالب في تنفيذ خطط الدعم.
11. احترام العاملين والطلاب وأعضاء المجتمع المدرسي.
12. تحديث بيانات الاتصال فور حدوث أي تغيير.

الثالث والثلاثون: مدونة سلوك ولي الأمر

يلتزم ولي الأمر بالتعامل مع موظفي المدرسة والطلاب وأولياء الأمور باحترام ومهنية ويمنع استخدام وسائل التواصل الاجتماعي أو أي وسيلة أخرى لنشر محتوى مسيء أو تشهيري أو يتضمن معلومات غير دقيقة أو ينتهك خصوصية الطلاب أو الموظفين أو المدرسة وتتخذ المدرسة الإجراءات المناسبة في حال وجود سلوك يخالف مدونة سلوك ولي الأمر أو السياسات المعتمدة.

الرابع والثلاثون: التواصل مع المدرسة

تعتمد المدرسة قنوات رسمية للتواصل مع أولياء الأمور ويلتزم ولي الأمر باستخدام القنوات الرسمية في الأمور التعليمية والإدارية التي تتطلب توثيقاً أو متابعة.

الخامس والثلاثون: السجلات والبيانات

تحتفظ المدرسة بالسجلات التعليمية والإدارية والصحية المتعلقة بالطالب وفق المتطلبات القانونية والتنظيمية وسياسات حماية البيانات ويجوز استخدام بيانات الطالب بالقدر اللازم لأغراض التعليم والدعم والحماية والامتثال للمتطلبات الرسمية.

السادس والثلاثون: الصور والتسجيلات

يتم التعامل مع تصوير أو تسجيل الطالب واستخدام الصور أو الفيديوهات وفق موافقات ولي الأمر والسياسات المعتمدة لدى المدرسة والجهات المختصة.

الثامن والثلاثون: الشكاوى والتظلمات

يحق لولي الأمر تقديم شكوى أو ملاحظة وفق نظام الشكاوى المعتمد لدى المدرسة وتلتزم المدرسة بدراسة الشكاوى والرد عليها وفق الإجراءات والمواعيد المحددة.

التاسع والثلاثون: عدم تجديد التسجيل

يجوز للمدرسة عدم تجديد تسجيل الطالب في الحالات التي تسمح بها القوانين والسياسات المعتمدة، وبعد استكمال الإجراءات اللازمة وإبلاغ ولي الأمر وفق الأصول.

الأربعون: التوقعات الأكاديمية والسلوكية

يتوقع من الطالب بذل أقصى جهد ممكن، والالتزام بالأنظمة المدرسية، واحترام الآخرين، والمشاركة الفاعلة في العملية التعليمية ويعمل ولي الأمر والمدرسة كشريكين في دعم تقدم الطالب ورفاهه.

الحادي والأربعون: السياسات واللوائح المدرسية

يقر ولي الأمر بالتزامه بسياسات المدرسة ولوائحها وإجراءاتها المعتمدة والمحدثة من وقت لآخر، بما لا يتعارض مع القوانين واللوائح والقرارات الصادرة عن الجهات المختصة وتعتبر سياسات المدرسة ذات الصلة جزءاً من الإطار التنظيمي للعلاقة بين المدرسة وولي الأمر.

الثاني والأربعون: إقرار ولي الأمر

أقر أنا ولي أمر الطالب/الطالبة بأنني قرأت وفهمت جميع بنود هذه الاتفاقية، وأتعهد بما يلي:

1. صحة جميع البيانات والمستندات المقدمة.
2. إبلاغ المدرسة بأي تغيير في بيانات الطالب.
3. الإفصاح عن أي احتياجات تعليمية أو صحية أو نفسية أو سلوكية معروفة.
4. التعاون مع المدرسة وفريق الدمج.
5. توفير التقارير المطلوبة عند الحاجة.

6. توفير مساعد فردي للطالب في حال تم طلب ذلك من قبل المدرسة.
7. المشاركة في خطط الدعم والمتابعة.
8. التعاون في حال طلب توفير مساعد فردي للطالب وفق احتياجاته والإجراءات المعتمدة.
9. الالتزام بمواعيد سداد الرسوم.
10. الالتزام بسياسات الحضور والسلوك والزي والنقل والسلامة.
11. التعامل مع المدرسة وموظفيها باحترام ومهنية.

الثالث والأربعون: الإقرار الخاص باحتياجات الطالب

مرجع السياسات والتنظيم

تم إعداد هذه الاتفاقية مع مراعاة السياسات واللوائح التعليمية والتنظيمية ذات الصلة الصادرة عن دائرة التعليم والمعرفة – أبوظبي (ADEK)، بما في ذلك، بحسب ما ينطبق على المدرسة والطالب:

- School Parent Engagement Policy.
- School Inclusion Policy.
- Student Administrative Affairs Policy.
- School Fees Policy.
- Student Protection Policy.
- Student Mental Health Policy.
- Educational Risk Policy.
- Assessment Policy.
- Records Policy.
- In-School Specialist Services Policy.
- Transportation Policy.
- Student Behavior Policy.
- Quality Assurance Policy.

وفي جميع الأحوال، تسري القوانين واللوائح والسياسات والقرارات الرسمية الصادرة عن الجهات المختصة وأي تحديثات لاحقة لها، على هذه الاتفاقية بالقدر الذي ينطبق على المدرسة والطالب.

يعتمد من إدارة المدرسة العالمية الخاصة



يعتبر هذا العقد جزء لا يتجزأ من اتفاقية الرسوم المدرسة الموقع من ولي الأمر